

تاج العروس من جواهر القاموس

سَنَدُهُورُ بِالْفَتْحِ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ قَالَ شَيْخُنَا : ذَكَرُ الْفَتْحِ مُسْتَدْرِكٌ وَكَأَنَّه لَدَفْعِ تَوْهْمٍ دَعَاؤِ الْقِيَاسِ فِيهِ بِنَاءٌ عَلَى أَنَّهُ فُعْلُولٌ وَلَا يَكُونُ مَفْتُوحًا . قلت : والذي في التَّكْمِلَةِ سَنَدُهُورُ : مِثَالُ زَنْدِيُورُ : بِلَدَتَانِ بِمِصْرَ : إِحْدَاهُمَا بِالْبُحَيْرَةِ وَتُضَافُ إِلَى طَلُوسٍ وَهِيَ بِالْقُرْبِ مِنَ الْإِسْكَندَرِيَّةِ وَالْأُخْرَى بِالغَرْبِيَّةِ وَهِيَ الْمَشْهُورَةُ بِسَنَدُهُورِ الْمَدِينَةِ وَمِنهَا الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَلَّافِ بْنِ مَنْصُورِ الْغَسَّاسَانِيِّ السَّنَدُهُورِيُّ دَخَلَ خُرَّاسَانَ وَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْمُؤَيَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ وَدَخَلَ الْمَغْرِبَ وَكَانَ يَنْتَحِلُ مَذْهَبَ ابْنِ حَزْمٍ الطَّاهِرِيِّ وَحَدَّثَ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ ذَكَرَهُ الصَّابُونِيُّ .

قلت : وَسَنَدُهُورُ أَيْضًا : قَرِيبَتَانِ بِالشَّرْقِيَّةِ إِحْدَاهَا : مِنْ حُقُوقِ مُنْذِيَّةِ صَيْفِيٍّ وَالْأُخْرَى تُضَافُ إِلَى السَّبَّاحِ وَمِنْ إِحْدَاهُنَّ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ زَيْنُ الدِّينِ أَبُو النَّجَّاءِ سَالِمُ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّنَدُهُورِيِّ الْمَالِكِيِّ رَوَى عَنِ النَّجَّامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ السَّكَنْدَرِيِّ وَالشَّامِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَلَقَمِيِّ كِلَاهِمَا عَنِ السِّيُوطِيِّ وَشَيْخِ الْإِسْلَامِ سَنَةَ 1015 . وَأَمَّا الَّتِي بِالصَّعِيدِ فَبِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ شَهْرٍ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : سَنَهْرِيَّ بِكَسْرِ السِّينِ وَتَشْدِيدِ النَّونِ الْمَفْتُوحَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ : قَرْيَةٌ بِمِصْرَ مِنْ أَعْمَالِ الشَّرْقِيَّةِ . سور .

سَوْرَةٌ الْخَمْرِ وَغَيْرِهَا : حِدَّتُهَا كَسُورِهَا بِالضَّمِّ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ : تَرَى شَرْبَهَا حُمْرَ الْحِدَاقِ كَأَنَّ زَنْبَهُمْ ... أَسَارَى إِذَا مَا مَارَ فِيهِمْ سُورُهَا . وَفِي حَدِيثِ صَفِيَّةِ الْجَنْدَةِ : " أَخَذَهُ سُورُ فَرَحٍ " وَهُوَ دَبِيبُ الشَّرَابِ فِي الرَّأْسِ أَيْ دَبَّ فِيهِ الْفَرَحُ دَبِيبُ الشَّرَابِ فِي الرَّأْسِ . وَقِيلَ : سَوْرَةُ الْخَمْرِ : حُمَيْيًا دَبِيبُهَا فِي شَارِبِهَا . وَسَوْرَةُ الشَّرَابِ : وَثُوبُهُ فِي الرَّأْسِ وَكَذَلِكَ سَوْرَةُ الْحُمَةِ : وَثُوبُهَا . وَحَدِيثُ عَائِشَةَ Bهَا : " أَنْزَلَهَا ذَكَرَتْ زَيْنَبَ فَقَالَتْ : كُلَّ خِلَالِهَا مَحْمُودٌ مَا خَلَا سَوْرَةَ مِنْ غَرَبٍ . أَيْ سَوْرَةَ مِنْ حِدَّةٍ .

مِنَ الْمَجَازِ : السَّوْرَةُ مِنَ الْمَجْدِ : أَثَرُهُ وَعَلَامَتُهُ وَقَالَ النَّابِغَةُ : . وَلِأَنَّ حَرَّابٍ وَقَدَّ سَوْرَةَ ... فِي الْمَجْدِ لَيْسَ غَرَابُهَا بِمُطَارِ السَّوْرَةَ مِنْ الْبَرْدِ : شِدَّتُهُ وَقَدْ أَخَذَتْهُ السَّوْرَةُ أَيْ شِدَّةُ الْبَرْدِ سَوْرَةَ السُّلْطَانِ : سَطْوَتُهُ وَاعْتَدَاؤُهُ وَبَطْشُهُ . السَّوْرَةُ : ع . سَوْرَةُ : جَدُّ

الإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ بنِ مَوْسَى بنِ الصَّحَّالِ
السُّلَمِيِّ التَّمِيمِيِّ البُوعِيِّ الصَّرِيرِ صاحب السُّنَنِ أَحَدِ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ
توفي سنة 279 . بقية بُوغَ من قُرَى تِمْمِذَ روى عنه أبو العباس المَحْدِيُّوي
والهَيْثَمُ بن كُلايْبِ الشَّاشِيِّ وغيرهما . وسَوْرَةَ بنُ الحَكَمِ القَاضِي : مُحَدِّثٌ
أَخَذَ عَنْ عَبَّاسِ الدُّورِيِّ . وسَوْرَةَ بنُ سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبِ من وَلَدِهِ أَبُو
مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدِ بن عَبْدِ اللَّهِ بن إِسْمَاعِيلِ بنِ حَيَّانِ بنِ سَوْرَةَ
الوَاعِظِ من أَهْلِ نَيْسَابُورِ قَدِمَ بِغَدَادَ وَحَدَّثَ وَتُوفِيَ سنة 384 . وسارَ
الشَّرَّابُ في رَأْسِهِ سَوْرَةَ بِالْفَتْحِ وَسُنُّورًا كَقُعودٍ عَنِ الفَرَّاءِ وَسُوْرًا عَلَى
الأَصْلِ : دَارَ وَارْتَفَعَ وَهُوَ مَجَازٌ . سارَ الرَّجُلُ إِليكَ يَسُورُ سَوْرًا
وسُنُّورًا : وَثَبَ وَثَارَ .

والسَّوَارُ ككَتَّانٍ : الَّذِي تَسُورُ الخَمْرُ في رَأْسِهِ سَرِيعًا كَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي
يَسُورُ قَالَ الأَخْطَلُ :

وَشَارِبِ مُرْبِحٍ بالكَّاسِ نَادِمَنِي ... لا بِالحَمُورِ ولا فِيها بِسَوَارِ . أَي
بمُعَرِّبِي من سَارَ إِذا وَثَبَ وَثَوَّبَ المُعَرِّبِي يَقَالُ : هُوَ سَوَّارٌ أَي وَثَّابٌ
مُعَرِّبِي . والسَّوْرَةُ : الوَثِيَّةُ وَقَد سُرْتُ إِليه : وَثَبْتُ . السَّوَّارُ
أَيْضًا من الكَلَامِ هَكَذَا في سائر النُّسخِ الموجودةِ الَّذِي في اللِّسانِ : والسَّوَّارُ
من الكِلَابِ : الَّذِي يَأْخُذُ بالرَّأسِ .